

سلسلة سير أصحاب الكتب الستة

سيرة الإمام مسلم رحمه الله

سيرة مختصرة من كتاب «سير أعلام النبلاء»

للإمام الذهبي

أعدّها : محمد بن سليمان المهنا





﴿ مُسْلِمٌ ﴾

هُوَ الْإِمَامُ الْكَبِيرُ، الْحَافِظُ الْمُجَوِّدُ، الْحُجَّةُ الصَّادِقُ،
أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ وَرْدِ بْنِ كَوْشَادِ
الْقَشِيرِيِّ، النَّيْسَابُورِيِّ، صَاحِبُ (الصَّحِيحِ)، فَلَعَلَّهُ مِنْ
مَوَالِي قَشِيرٍ.

قِيلَ إِنَّهُ وُلِدَ: سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِائَتَيْنِ (١).

وَأَوَّلُ سَمَاعِهِ فِي سَنَةِ ثَمَانِ عَشْرَةَ مِنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى
الْتَّمِيمِيِّ، وَحَجَّ فِي سَنَةِ عِشْرِينَ وَهُوَ أَمْرُدٌ، فَسَمِعَ بِمَكَّةَ مِنْ:
الْقَعْنَبِيِّ - فَهُوَ أَكْبَرُ شَيْخٍ لَهُ - وَسَمِعَ بِالْكُوفَةِ مِنْ: أَحْمَدَ بْنِ
يُونُسَ، وَجَمَاعَةٍ.

(١) ومعنى ذلك أنه أصغر سنًا من الإمام البخاري بعشر سنين، ولذا تتلمذ على البخاري، واستفاد منه، ودافع عنه عندما أساء له بعض معاصريه. رحمة الله على الجميع.



وَأَسْرَعَ إِلَى وَطَنِهِ، ثُمَّ ارْتَحَلَ بَعْدَ أَعْوَامٍ قَبْلَ الثَّلَاثِينَ.

وَسَمِعَ: بِالْعِرَاقِ، وَالْحَرَمَيْنِ، وَمِصْرَ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ: رَأَيْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَأَبَا حَاتِمَ ^(١) يَقْدَمَانِ

مُسْلِمًا فِي مَعْرِفَةِ الصَّحِيحِ عَلَى مَشَايخِ عَصْرِهِمَا.

ثُمَّ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ: وَعُقِدَ لِمُسْلِمٍ مَجْلِسُ مَذَاكِرَةٍ،

فَذَكَرَ لَهُ حَدِيثٌ لَمْ يَعْرِفْهُ، فَاَنْصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ، وَأَوْقَدَ السَّرَّاجَ، وَقَالَ لِمَنْ فِي الدَّارِ: لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ مِنْكُمْ.

فَقِيلَ لَهُ: أَهْدَيْتَ لَنَا سَلَةً تَمْرٍ. فَقَالَ: قَدِّمُوهَا. فَقَدَّمُوهَا

إِلَيْهِ، فَكَانَ يَطَّلِبُ الْحَدِيثَ، وَيَأْخُذُ تَمْرَةً تَمْرَةً، فَأَصْبَحَ وَقَدْ فَنِيَ التَّمْرُ، وَوَجَدَ الْحَدِيثَ.

(١) أبو زرعة وأبو حاتم من أكابر الحُفَظَا، وممنَّ عليهم الاعتماد في الجرح والتعديل وفي نقد الأسانيد، وهما قريبان، فأبو حاتم ابن خال أبي زُرْعَةَ. رحمة الله عليهما.



رَوَاهَا: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ. ثُمَّ قَالَ: زَادَنِي الثَّقَّةُ مِنْ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ مَاتَ مِنْهَا.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ: كَانَ مُسْلِمٌ ثَقَّةً مِنَ الْحُفَّازِ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حُفَّازُ الدُّنْيَا أَرْبَعَةٌ: أَبُو زُرْعَةَ بِالرِّيِّ، وَمُسْلِمٌ بِنَيْسَابُورَ، وَعَبْدُ اللَّهِ الدَّارِمِيُّ بِسَمَرْقَنْدَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بِبُخَارَى.

وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَاسَرَجِسِيِّ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ مُسْلِمًا يَقُولُ: صَنَّفْتُ هَذَا (الْمُسْنَدَ الصَّحِيحَ) مِنْ ثَلَاثِ مِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ مَسْمُوعَةٍ.

قَالَ الْحَاكِمُ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ شَيْخًا حَسَنَ الْوَجْهِ وَالشَّيَابِ، عَلَيْهِ رِذَاءٌ حَسَنٌ، وَعِمَامَةٌ قَدْ أَرْخَاهَا بَيْنَ كَتْفَيْهِ. فَقِيلَ: هَذَا مُسْلِمٌ. فَتَقَدَّمَ أَصْحَابُ السُّلْطَانِ، فَقَالُوا: قَدْ أَمَرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَكُونَ



مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ إِمَامَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَدَّمُوهُ فِي الْجَامِعِ،
فَكَبَّرَ، وَصَلَّى بِالنَّاسِ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ: كُنْتُ مَعَ مُسْلِمٍ فِي تَأْلِيفِ (صَحِيحِهِ)
خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ مَنْدَه: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيَّ الْحَافِظَ
يَقُولُ: مَا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ كِتَابٌ أَصَحُّ مِنْ كِتَابِ مُسْلِمٍ (١).

قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: لَوْلَا الْبُخَارِيُّ مَا رَاحَ مُسْلِمٌ وَلَا جَاءَ.

وَقَالَ مَكِّيُّ بْنُ عَبْدِانَ: سَمِعْتُ مُسْلِمًا يَقُولُ: عَرَضْتُ
كِتَابِي هَذَا (الْمُسْنَدَ الصَّحِيحَ) عَلَى أَبِي زُرْعَةَ، فُكِّلَ مَا
أَشَارَ عَلِيٌّ فِي هَذَا الْكِتَابِ أَنْ لَهُ عِلَّةٌ تَرَكْتُهُ، وَكُلَّ مَا قَالَ: إِنَّهُ
صَحِيحٌ لَيْسَ لَهُ عِلَّةٌ، فَهُوَ الَّذِي أَخْرَجْتُ.

(١) هذا رأي أبي عليٍّ النيسابوري: أن صحيح مسلم أصح من صحيح البخاري،
وبهذا القول قال بعض العلماء، ولكن عامة العلماء (غالبهم) على أن صحيح
البخاري أصح وأجل.



قُلْتُ: لَيْسَ فِي (صَحِيحِ مُسْلِمٍ) مِنَ الْعَوَالِي إِلَّا مَا قُلَّ،
وَهُوَ كِتَابٌ نَفِيسٌ كَامِلٌ فِي مَعْنَاهُ، فَلَمَّا رَأَهُ الْحُفَّاظُ أُعْجِبُوا
بِهِ، وَلَمْ يَسْمَعُوهُ لِنُزُولِهِ، فَعَمِدُوا إِلَى أَحَادِيثِ الْكِتَابِ،
فَسَاقَوْهَا مِنْ مَرَوِيَّاتِهِمْ عَالِيَةً بِدَرَجَةٍ وَبِدَرَجَتَيْنِ، وَنَحْوِ
ذَلِكَ، حَتَّى أَتَوْا عَلَى الْجَمِيعِ هَكَذَا، وَسَمَّوْهُ: (الْمُسْتَخْرَجُ
عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ).

فَعَلَ ذَلِكَ عِدَّةٌ مِنْ فُرْسَانَ الْحَدِيثِ، مِنْهُمْ:

- أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءٍ.

- وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِي.

- وَالزَّاهِدُ أَبُو جَعْفَرٍ الْحِيرِيِّ.

- وَأَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهِ.

- وَأَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّارِكِيُّ الْهَرَوِيُّ.



- وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَكَرِيَّا الْجَوْزِقِيّ.

- وَالْإِمَامُ أَبُو عَلِيٍّ الْمَاسَرُجِسِيّ.

- وَأَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيّ

وَأَخْرُؤْنَ لَا يَحْضُرُنِي ذَكَرَهُمُ الْآنَ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: كَانَ مَتَجَرِّ مُسْلِمٍ فِي خَانَ مَحْمَشٍ، وَكَانَ مَعَاشُهُ مِنْ ضِيَاعِهِ بِأُسْتُوا^(١).

وَقَالَ الْحَاكِمُ أَيْضًا: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: رَأَيْتُ مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَّاجِ، فَكَانَ تَامَ الْقَامَةَ، أَبْيَضَ الرَّأْسَ وَاللَّحْيَةَ، يُرْخِي طَرْفَ عِمَامَتِهِ بَيْنَ كَتْفَيْهِ.

وَنَقَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءَ قَالَ: كَانَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ مِنْ عُلَمَاءِ النَّاسِ، وَمِنْ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ.

(١) أُسْتُوا: منطقة من مناطق نيسابور.



ثُمَّ ذَكَرَ الْحَاكِمُ مَصْنَفَاتِ إِمَامِ أَهْلِ الْحَدِيثِ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ:

- كِتَابُ (المُسْنَدِ الكَبِيرِ) عَلَى الرَّجَالِ، وَمَا أَرَى أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ أَحَدٌ.

- كِتَابُ (الجَامِعِ عَلَى الأبْوَابِ)، رَأَيْتُ بَعْضَهُ بِخَطِّهِ.

- كِتَابُ (الْأَسَامِي وَالْكُنَى).

- كِتَابُ (المُسْنَدِ الصَّحِيحِ).

- كِتَابُ (التَّمْيِيزِ).

- كِتَابُ (العِلَلِ).

- كِتَابُ (الوُحْدَانِ).

- كِتَابُ (الأَفْرَادِ).

- كِتَابُ (الأَقْرَانِ).

- كِتَابُ (سُؤَالَاتِهِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ).



- كِتَاب (أَوْلَادِ الصَّحَابَةِ).

- كِتَاب (أَوْهَامِ الْمُحَدِّثِينَ).

- كِتَاب (الطَّبَقَات).

- كِتَاب (أَفْرَادِ الشَّامِيِّينَ).

ثُمَّ سَرَدَ الْحَاكِمُ تَصَانِيفَ لَهُ لَمْ أَذْكَرْهَا.

تُوفِّيَ مُسْلِمٌ: فِي شَهْرِ رَجَبٍ، سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ،

بَنِيْسَابُورَ، عَنِ بَضْعِ وَخَمْسِينَ سَنَةً.



التصميم الداخلي للكتاب

Tharwat Sultan@yahoo.com

Tharwat Sultan

للتواصل :  

00201019530152